

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم (6) لسنة 2026

بشأن تعديل أنشطة تجارية

وزير التجارة والصناعة،،،

بعد الاطلاع على:

- المرسوم بقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة،
والقوانين المعدلة له،- والقانون رقم (111) لسنة 2013 في شأن تراخيص المحلات
التجارية، ولائحته التنفيذية،

- والرسوم رقم (191) لسنة 2015 بشأن تنظيم وزارة التجارة والصناعة،

- والقانون رقم (1) لسنة 2016 بشأن إصدار قانون الشركات،
والقوانين المعدلة له، ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،- وقرار مجلس الوزراء رقم (285) بتاريخ 2012/3/25 بشأن توصيات
لجنة توحيد التصنيفات التجارية للأنشطة الاقتصادية بدولة الكويت،- والقرار الوزاري رقم (689) لسنة 2018 بشأن توحيد تصنيف
البيانات الإحصائية للأنشطة الاقتصادية في الجهات الحكومية
المستخدمة لتصنيف الأمم المتحدة الدولي للأنشطة الاقتصادية وفق
التنقيح الرابع الموصى به دولياً من قبل شعبة الإحصاء بالأمم المتحدة
وما تم الاتفاق عليه في إطار دول مجلس التعاون الخليجي،- وعلى كتاب وكيل وزارة الداخلية رقم (9382) بتاريخ
2025/12/4،- وعلى ما عرضه وكيل الوزارة
وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.
المعالي مسفر عايض
mesferlaw.com

(مادة أولى)

تعديل الأنشطة الواردة بالجدول الملحق بهذا القرار وعددها (2)
وضمن الحدود المعمول بها في الدليل الموحد لتصنيف الأنشطة
الاقتصادية بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربي.

(مادة ثانية)

على كافة المسؤولين - كل حسب اختصاصه - تنفيذ هذا القرار،
ويعمل به من تاريخ صدوره، وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

خليفة عبدالله العجيل

صدر في: 25 رجب 1447هـ

الموافق: 14 يناير 2026 م

جدول الأنشطة المعدلة رقم (1)

م	اسم النشاط	الرمز الدولي	تعديل اسم النشاط	القطاع	الجهة الرقابية
1	تأجير سيارات ركاب بدون سائق	771010	تأجير السيارات	الأنشطة التجارية وأنشطة الاستخدام والخدمات المتصلة بها	وزارة الداخلية - الإدارة العامة للمرور
2	تأجير الدراجات النارية	773023	تأجير الدراجات الآلية	الأنشطة التجارية وأنشطة الاستخدام والخدمات المتصلة بها	وزارة الداخلية - الإدارة العامة للمرور